

The Lexical Meanings of Jurisprudential Terms in the Book "Al-Mu'tamad fi al-Fiqh al-Shafi'i, Volume Three" and Their Role in Enriching the Arabic Vocabulary of Learners

المعاني المعجمية للمصطلحات الفقهية في كتاب "المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث" في إثراء المفردات اللغوية لدى متعلمي اللغة العربية

M. Hifdzul Iman¹, Zulkhaidir²

^{1,2} Sekolah Tinggi Ilmu Bahasa Arab Ar Raayah Sukabumi, Indonesia

e-mail: hifdzuliman12@gmail.com¹ Zulkhaidir@arraayah.ac.id²

Submission: 17-05-2025	Revised: 24-05-2025	Accepted: 20-02-2025	Published: 28-07-2025
------------------------	---------------------	----------------------	-----------------------

Abstract

In reality, in the field of terminology, the attention given by researchers and academics from various disciplines indicates that terminology is an essential tool and key to knowledge that cannot be overlooked. Terminology has been a focus of scholars and researchers since the early development of sciences written in Arabic, as found in the ancient Arab intellectual heritage. It is inconceivable that a scholar could discuss a scientific discipline without a tool or medium to convey the intended concepts—this tool being terminology. A student may understand the general meaning of a term but not its specific or precise meaning. For example, the word riba in Arabic linguistically derives from raba–yārbu, meaning to increase, grow, or expand. When a student hears this word, they may associate it with financial interest as defined in Islamic jurisprudence, but they may not understand its linguistic meaning. Consequently, when using the word in a sentence, the student might apply its technical (jurisprudential) meaning rather than its linguistic one. If the student knew the linguistic meaning, they could provide an example like "Riba al-walad fi Jakarta" which means "The child grew up and developed in Jakarta". This study aims to identify the legal terms found in the third volume of Al-Mu'tamad fi al-Fiqh al-Shafi'i, explain their meanings, and explore how these terms can be used to enrich the Arabic vocabulary of non-native speakers. The research employs a qualitative method, which primarily focuses on words and expressions throughout the research process: collecting scientific data, analyzing it, and presenting the results. It is a library-based study, where relevant data is gathered, organized, presented, and then concluded. The study found 33 terminologies in the third volume of Al-Mu'tamad fi al-Fiqh al-Shafi'i, which were analyzed solely from a linguistic perspective, using Arabic dictionaries and other relevant references related to the topic.

Keywords: Al-Musthalahat Al-Fiqhiyyah; Al-Mu'tamad Fii Fiqh Asy-Syafi'i Al-Juz Al-Thālith; Itsra'i Al-Mufradat.



Abstrak

Dalam bidang terminologi, perhatian para peneliti dan akademisi di berbagai bidang menunjukkan bahwa istilah (terminologi) merupakan alat dan kunci ilmu pengetahuan yang tidak bisa diabaikan. Istilah telah menjadi fokus perhatian para ilmuwan dan peneliti sejak awal mula pembentukan ilmu-ilmu yang ditulis dalam bahasa Arab dalam khazanah warisan Arab kuno. Tidak mungkin dibayangkan bahwa seorang ilmuwan dapat membahas suatu ilmu tanpa adanya alat atau media yang digunakan untuk menyampaikan maksud dari ilmu tersebut, dan alat itu adalah istilah. Seorang pelajar mungkin mengetahui arti istilah secara umum, namun tidak memahami maknanya secara khusus. Contohnya adalah kata "riba". Dalam bahasa, kata "riba" berasal dari kata *raba-yarbu* yang berarti bertambah, berkembang, atau meningkat. Ketika seorang pelajar mendengar kata ini, yang terlintas di benaknya adalah bahwa *riba* berarti pertambahan dalam harta yang termasuk dalam kategori riba, namun ia tidak memahami makna kata tersebut dari sisi bahasa. Ketika ia menggunakannya dalam kalimat, bisa jadi ia memakainya dalam pengertian istilah (syar'i) bukan dari segi bahasa. Padahal jika ia memahami makna kata "riba" secara bahasa, ia bisa memberikan contoh seperti: "*Riba al-walad fi Jakarta*" yang berarti anak itu tumbuh dan berkembang di Jakarta. Penelitian ini bertujuan untuk mengidentifikasi istilah-istilah fikih dalam kitab *Al-Mu'tamad fi al-Fiqh al-Syafi'i* jilid ketiga, menjelaskan maknanya, serta mengetahui bagaimana istilah-istilah tersebut dapat dimanfaatkan untuk memperkaya kosakata bahasa Arab bagi pembelajar non-penutur asli. Penelitian ini menggunakan metode kualitatif, yaitu metode yang secara utama bergantung pada kata dan ungkapan dalam seluruh proses penelitian: pengumpulan data ilmiah, analisis, dan penyajian hasil studi. Jenis penelitian ini adalah studi kepustakaan, yaitu dengan mengumpulkan data dan memperoleh informasi yang berkaitan dengan topik penelitian, lalu mengklasifikasikan, menyajikan, dan menyimpulkannya. Penelitian ini menghasilkan temuan bahwa terdapat 33 istilah dalam kitab *Al-Mu'tamad fi al-Fiqh al-Syafi'i* jilid ketiga, yang dianalisis dari sisi makna bahasa saja, dengan merujuk pada kamus-kamus bahasa Arab serta beberapa referensi lain yang relevan dengan topik tersebut.

Kata kunci: *Al-Musthalahat Al-Fiqhiyyah; Al-Mu'tamad Fii Fiqh Asy-Syafi'i Al-Juz Al-Thālith; Itsra'i Al-Mufradat.*

ملخص البحث

إن الواقع في مجال المصطلح أن اهتمام الدارسين والباحثين في ميادين مختلفة بأن المصطلح أداة العلم ومفتاحه الذي لا نستطيع أن نتخلص منه، وظفر المصطلح باهتمام العلماء والدارسين منذ البواكير الأولى لتأصيل العلوم التي دونت باللغة العربية في التراث العربي القديم، ولا يتصور أنه يمكن أن يتكلم العالم أو يطرق العلم دون أن يكون هناك أداة أو وسيلة تؤدي ذلك الغرض المنوط بتلك الأداة وهي المصطلح. ويعلم الطالب معنى المصطلحات على وجه العام، ولكن لا يعلمها على وجه الخاص، ومثال ذلك كلمة "الربا" في اللغة هي من ربا-يربو أي ازداد وهي النماء والزيادة، فالطالب لما سمع هذه الكلمة فيخطر في باله أن الربا هو الزيادة في الأموال الربوية ولا يعرف معناه من ناحية اللغة، ولما وضعها في جملة مفيدة قد يضعها على معناها من ناحية الاصطلاح لا من ناحية اللغة، لو عرف معنى كلمة "الربا" لغة أن يذكر مثلاً "ربا الولد في جاكارتا" أي نشأ وترعرع. تهدف هذه الدراسة إلى حصر المصطلحات الفقهية في كتاب المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث وبيان معانيها ومعرفة كيفية الاستفادة منها في إثراء المفردات اللغوية لدى متعلمي اللغة العربية. اعتمدت هذه الدراسة على الأسلوب الكيفي أو النوعي وهو الأسلوب الذي يعتمد فيه بشكل أساسي في الكلمات والعبارات في جميع عملية البحث: جمع المادة العلمية وتحليلها وعرض نتائج الدراسة. وهو البحث المكتبي حيث يتم جمع البيانات والحصول على المعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة، ثم تصنيفها وعرضها ثم استنتاجها. توصلت هذه الدراسة إلى إثبات المصطلحات اللغوية في كتاب

"المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث"، حيث بلغ عددها ٣٣ مفردة وأثبتت الدراسة بتحليل معاني المصطلحات اللغوية من الناحية اللغوية فحسب مع اطلاع على معاجم اللغة العربية وبعض المراجع المتعلقة بهذا الموضوع.

الكلمات المفتاحية: إثراء المفردات؛ المصطلحات الفقهية؛ المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث.

المقدمة

ومن مشكلات تعليم اللغة العربية هي كون المفردات مبهم المعنى عند المتعلمين المبتدئين للغة العربية، والواقع يقول أن بعض الطلبة يواجهون الصعوبات والمشاكل في تعلمهم للغة العربية وقراءتهم للكتب العربية، وهذه الأسباب لا تخلو عن قلة المفردات لدى الطلبة وخاصة لتقصيرهم على مفهوم المصطلحات اللغوية، وهذا يؤدي إلى انخفاض رغبة الطلبة في قراءة الكتب العربية واهتمامهم بالمعلومات الشرعية، مع أن بعض المفردات له الاصطلاح يعرفه العلماء قديما وحديثا، ولفهم هذه الاصطلاحات يسهل المتعلمين على فهم قراءتهم واكتساب معلوماتهم.

والمصطلح مفتاح من مفاتيح العلوم، وفهمه نصف العلم، لأنه لفظ يعبر عن مفهوم العلم أو معناه، ومعرفته ضرورة لازمة للمنهج العلمي، إذ لا يستقيم منهج إلا إذا بني على مصطلحات دقيقة واتخذت الشبكة العالمية للمصطلحات في فيينا بالنمسا شعارا: لا معرفة بلا مصطلح (الشعري ٢٠١٢).

ويعلم الطالب معنى المصطلحات على وجه العام، ولكن لا يعلمها على وجه الخاص. ومعرفة معاني هذه المصطلحات وحفظها لها أهمية كبيرة، ومثال ذلك كلمة "الربا" في اللغة هي من ربا-يربو أي ازداد وهي النماء والزيادة، فالطالب لما سمع هذه الكلمة فيخطر في باله أن الربا هو الزيادة في الأموال الربوية ولا يعرف معناه من ناحية اللغة، ولما وضعها في جملة مفيدة قد يضعها على معناها من ناحية الاصطلاح لا من ناحية اللغة، لو عرف معنى كلمة "الربا" لغة أن يذكر مثلا "ربا الولد في جاكارتا" أي نشأ وترعرع، أو "ربا الجرح" أي ورم. وكذلك في كلمة "هبة" في اللغة هي العطية، لما سمع الطالب هذه الكلمة فيخطر في باله أن الهبة هي ما يترتب من الأموال العطية بلا عوض ولا يدري معناه من ناحية اللغة وبأن يذكر مثلا "إنه لحسن الهبة" أي حسن الحال وغيرها من المصطلحات.

لقد تقدمت الدراسات السابقة حول هذا البحث كما يلي: الأولى تري مهيendra "المصطلحات اللغوية في كتاب "المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الأول" والاستفادة منها في إثراء اللغة لدى متعلمي اللغة العربية" بحث مقدم لنيل شهادة البكالوريوس في قسم تعليم اللغة العربية بجامعة الراية بسوكابومي إندونيسيا، ٢٠٢٤م. اتفق

البحث الذي قدمه تري مهيندرا بالبحث الحالي على البحث عن المصطلحات. إلا أن البحث الحالي يركز في جانب تحديد المصطلحات الفقهية المستفادة من كتاب المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث، وكذا تركيز البحث الحالي في كيفية التعليم تلك المصطلحات لإثراء المفردات اللغوية لدى متعلمي اللغة العربية. وأما البحث السابق فركز في المصطلحات اللغوية في "كتاب المعتمد الجزء الأول" وإثراء اللغة لدى متعلمي اللغة العربية

والثاني فيري إحموان نور فوزي " المصطلحات اللغوية في كتاب "المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثاني" والاستفادة منها في إثراء اللغة لدى متعلمي اللغة العربية" بحث مقدم لنيل شهادة البكالوريوس في قسم تعليم اللغة العربية بجامعة الراية بسوكابومي إندونيسيا، ٢٠٢٤م. وعلاقة البحث الذي قدمته فيري إحموان نور فوزي بالبحث الحالي على البحث عن المصطلحات المستفادة، إلا أن البحث الحالي يركز في جانب تحديد المصطلحات الفقهية المستفادة من كتاب المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث، وكذا تركيز البحث الحالي في كيفية التعليم تلك المصطلحات لإثراء المفردات اللغوية لدى متعلمي اللغة العربية. وأما البحث السابق فركز في المصطلحات اللغوية في كتاب "المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثاني" وإثراء اللغة لدى متعلمي اللغة العربية.

والثالث بحث علمي نيا سندرا نوبا " المفردات الاصطلاحية في العقيدة الإسلامية في كتاب "القول المفيد على كتاب التوحيد" والاستفادة منها في إثراء لغة الطلب بجامعة الراية" بحث مقدم لنيل شهادة البكالوريوس في قسم تعليم اللغة العربية بجامعة الراية بسوكابومي إندونيسيا، ٢٠١٩م. وعلاقة البحث الذي قدمته نيا سندرا نوبا بالبحث الحالي على البحث عن المصطلحات المستفادة. إلا أن البحث الحالي يركز في جانب تحديد المصطلحات الفقهية المستفادة من كتاب المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث، وكذا تركيز البحث الحالي في كيفية التعليم تلك المصطلحات المستفادة لإثراء المفردات اللغوية لدى متعلمي اللغة العربية. وأما البحث السابق فركز في المفردات الاصطلاحية في العقيدة الإسلامية في كتاب "القول المفيد على كتاب التوحيد" وإثراء اللغة لدى الطالب بجامعة الراية.

والرابع بحث علمي ذرة الخيري " المفردات الواردة في كتاب عمدة الأحكام كتاب الطهارة والاستفادة منها في إثراء لغة طلاب المستوى الثاني من قسم الإعداد اللغوي بجامعة الراية " بحث مقدم لنيل شهادة البكالوريوس في قسم تعليم اللغة العربية بجامعة الراية بسوكابومي إندونيسيا، ٢٠٢٣. وعلاقة البحث الذي قدمته ذرة الخيري بالبحث الحالي على البحث عن المصطلحات اللغوية المستفادة. إلا أن البحث الحالي يركز في جانب تحديد المصطلحات اللغوية المستفادة من كتاب المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث، وكذا تركيز البحث الحالي في كيفية

التعليم تلك المصطلحات لإثراء المفردات اللغوية لدى متعلمي اللغة العربية. وأما البحث السابق ركز في المفردات الواردة في كتاب "عمدة الأحكام" وإثراء اللغة لدى الطالب بجامعة اليا.

والخامس دادانج حواري "المفردات الواردة في كتاب عمدة الأحكام باب الصيام والحج والاستفادة منها في إثراء لغة طلاب المستوى الثاني من قسم الإعداد اللغوي" بحث مقدم لنيل شهادة البكالوريوس في قسم تعليم اللغة العربية بجامعة اليا بسوكابومي إندونيسيا، ٢٠٢٣. وعلاقة هذه الدراسة بالدراسة الحالية، بحيث أن هذه الدراسة تركز على المفردات الاصطلاحية في كتاب عمدة الأحكام، إلا أن البحث الحالي يركز في جانب تحديد المصطلحات الفقهية المستفادة من كتاب المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث، وكذا تركيز البحث الحالي في كيفية التعليم تلك المصطلحات لإثراء المفردات اللغوية لدى متعلمي اللغة العربية. وأما البحث السابق ركز في المفردات الواردة في كتاب "عمدة الأحكام" في باب الصيام والحج وإثراء لغة طلاب المستوى الثاني من قسم الإعداد اللغوي.

منهج البحث

اعتمد هذا البحث على الأسلوب الكيفي أو النوعي وهو الأسلوب الذي يعتمد فيه بشكل أساسي في الكلمات والعبارات في جميع عملية البحث: جمع المادة العلمية وتحليلها وعرض نتائج الدراسة (صيني ١٩٩٤).

وهو البحث المكتبي حيث يتم جمع البيانات والحصول على المعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة ثم تصنيفها وعرضها ثم استنتاجها، وإجراء البحث المكتبي يتم بالبحوث في الكتب دون الحاجة للنزول إلى الميدان لإجراء المقابلة أو جمع البيانات والملاحظات. وهذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، فهو "أسلوب من أساليب التحليل المركز على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد، أو فترات زمنية معلومة، وذلك من أجل الحصول على نتائج علمية، ثم تفسيرها بطريقة موضوعية، بما ينسجم مع المعطيات الفعلية الظاهرة (دويوي ٢٠٠٠).

وطريقة جمع البيانات للحصول على البيانات والمعلومات والحقائق المطلوبة هي بمطالعة على الكتب أو التقارير المتعلقة بالموضوع، وأن يقرأ الباحث الكتاب ليستخرج منه البيانات التي يريد.

يعتمد هذا البحث على البيانات والمعلومات المستمدة من المصادر المكتبية والمقالات ذات الصلة بموضوع الدراسة. وتشمل المصادر الأساسية كتاب المعتمد في الفقه الشافعي للإمام، بالإضافة إلى عدد من المعاجم العربية مثل المعجم الوسيط ولسان العرب وغيرها، إلى جانب كتب اللغة العربية. ويتم تحليل البيانات في هذا البحث بطريقة

تفاعلية مستمرة عبر الزمن حتى تكتمل البيانات بشكل شامل. ويتألف تحليل البيانات من أربع مراحل رئيسية، وهي: جمع البيانات، وتصنيفها، وعرضها، ثم استخلاص النتائج.

النتائج والمناقشة

أ. مفهوم المصطلحات

المصطلح اسم مفعول، والفعل «اصطلح» اللازم يفيد معنى زوال الخلاف ووقوع الصلح، وإذا عدّي بحرف الجر يدل على الاتفاق، يُقال اصطاح العلماء على الأمر أي اتفقوا، والأصل أن يُقال: المصطلح عليه، كقولنا المتفق عليه والمتعارف عليه، إلا أن كثرة الاستعمال وبيان المراد أستغني عن الجار والمجرور، وأقتصر على كلمة مصطلح، فيقال: هذا اللفظ مصطلح أي له دلالة على مفهوم معين (عبادة ١٤٣٠). واصطَلَحَ القومُ: زالَ ما بينهم من خلاف، واصطَلَحَ على الأمر: تعارفوا عليه واتفقوا (العربية ١٩٦٠). ورد في لسان العرب لابن منظور "أن الصلاح ضد الفساد والصلح السلم وقد اصطلحوا واصلحوا وتصلحوا واصلحوا (منظور ١٤١٤).

وقال آخر: المصطلح في اللغة العربية مصدر ميمي للفعل (اصطلح) من المادة (ص.ل.ح) حددت المعجمات العربية دلالة هذه المادة بأنها ضد الفساد. ودلت النصوص العربية على أن كلمات هذه المادة تعني - أيضا - الاتفاق وبين المعنيين تقارب دلالي، فإصلاح الفساد بين القوم لا يتم إلا باتفاق (لخضر ٢٠١٢).

وقد عرف "المصطلح" بأنه اتفاق طائفة مخصوصة على رمز مخصوص بمفهوم معين، مما يعني أن المصطلحات تُستخدم بشكل متفق عليه بين مجموعة من الأفراد في مجال معين (المهندس ١٩٨٤). وعرفه الجرجاني في كتاب التعريفات (الجرجاني ١٩٤٨) أن الاصطلاح هو عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول. وقيل: الاصطلاح هو إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر، لمناسبة بينهما.

وجاء ابن جني في كتابه "الخصائص" بتعريف المصطلح اللغوي بأنه هو مصطلح أو مفهوم محدد يستخدم في علم اللغة أو الدراسات اللغوية (جني ١٩١٣). ومن خلال التعريفات السابقة لعنا نقول إن الاصطلاح هو اتفاق جماعة من المتخصصين على وضع اللفظ المناسب للمعنى، فكل هذه التعريفات تصب في مصب واحد وهو اتفاق جماعة من المتخصصين على وضع اللفظ المناسب لمعنى معين، وأن كل علم يختص بمصطلحاته الخاصة فهو اتفاق لغوي بين طائفة مخصوصة على أمر مخصوص في ميدانه الخاص. يمكن تعريف المصطلح اللغوي بأنه التعبير عن المعنى المقصود من الكلمة في سياق أحد الفنون أو العلوم، من منظور لغوي بحت. ويُعدّ المصطلح اللغوي عنصراً أساسياً لا غنى عنه لأي باحث أو طالب علم، إذ يُشكّل الأساس الذي تُبنى عليه مختلف العلوم والمعارف. كما أنّه يُمثّل أداة تواصل فعّالة بين العلماء، تُسهّم في تبادل الرؤى وتعزيز الفهم، الأمر الذي يدفع بعجلة التقدّم والتطوّر في ميدان العلوم اللغوية (لبيض وكعواس ٢٠١٧).

ذكر في تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد شروط وضع المصطلح العلمي (سعدبوه ٢٠٢٢)

١. شمول المصطلح لكل ما يصدق عليه.
 ٢. مراعاة المعنى الوظيفي في وضع المصطلح.
 ٣. تمييز المعنى اللغوي عن الاصطلاحي/ الصناعي.
- وزادت على تلك الشروط حيزة كروش (كروش ٢٠٢١):
٤. استقرار وإحياء التراث العربي وخاصة ما استعمل منه أو استقر منه من المصطلحات العلمية العربية صالحة للاستعمال الحديث وما ورد من ألفاظ معربة.
 ٥. استعمال الرسائل اللغوية في توليد المصطلحات العلمية الجديدة بالأفضلية طبقاً للترتيب التالي: التراث فالتوليد (مجاز واشتقاق وتعريب ونحت).
 ٦. تجنب تعدد الدلالات لمصطلح واحد في الحقل الواحد، وتفضيل اللفظ المختص على اللفظ المشترك.

ب. لمحة موجزة عن كتاب المعتمد في الفقه الشافعي

كتاب المعتمد في الفقه الشافعي وهو من تأليف الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الشارقة. والكتاب في خمس مجلدات، اعتمد المؤلف فيه على القول الراجح في

المذهب وأحياناً يشير إلى القول المرجوح أو الضعيف، وخاصة إذا كان موافقاً للمذاهب الأخرى، وكذلك بين الأدلة للأحكام الفقهية في المذهب الشافعي لأن المجتهد لا يقول قولاً إلا إذا كان معتمداً على دليل (الزحيلي ٢٠٢١).

وكذلك عزا المؤلف الآيات الكريمة، وخرج الأحاديث تخريجاً مختصراً يعزوها إلى كتب السنة المطبوعة والاكتفاء بذلك إذا وردت في الصحيحين أو أحدهما، وأثبت المصادر والمراجع في الحاشية، ومن الأشياء المهمة في هذا الكتاب أنه أشار للحكم الفقهي الشائع والمنتشر بين الناس من المذاهب الأخرى وقد ركز المؤلف على المسائل الفقهية التي يكثر وقوعها وأغفل المسائل التي يندر وقوعها أو التي لم تعد مستعملة في زماننا اليوم كأحكام الرقيق والعبيد مثلاً (الزحيلي ٢٠٢١).

كتاب " المعتمد في الفقه الشافعي " ألفه الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي، هو عمل علمي ضخيم قام به الأستاذ الدكتور محمد الزحيلي المتخصص في الفقه الشافعي في خمسة مجلدات كبيرة، ذكر المؤلف جميع المسائل الفقهية وذكر الرأي المعتمد في المذهب، مع ذكر الأدلة مع تخرجها والحكم عليها، عمل رائع لأنه يتيح للمبتدئين الحصول على ملخص لأعظم كتب الأئمة الشافعيين، ولكل مسألة يذكر المؤلف مصادرها من كتب المذهب (الزحيلي ٢٠٢١)

ت. مفهوم إثراء اللغة

كلمة الإثراء مشتقة من كلمة أثرى يثري إثراء، و"أثرى الرجل" : كثر ماله واستغنى به عن الناس، و"أثرت الأرض" : كثر ثراها (العربية ١٩١٣). وأثرى الشيء: جعله غنياً، نمّاه واستثمره (معجم اللغة العربية المعاصرة ٢٠٠٨). ويقال: "أثرى الرجل" أي صار ثرياً وغنياً (منظور ١٤١٤).

واصطلاحاً؛ الإثراء هو الإجراءات التي صممت لزيادة عمق واتساع خبرات تعلم التلاميذ أو الطلبة المتفوقين، وقد تشمل: تعيينات خاصة، دراسة مستقلة، مشروعات فردية، وتعديلات أخرى في عمليات الدراسة المعتادة (النجار ٢٠٠٣). انطلاقاً من هذه التعريفات فهنا يتضح لنا أن إثراء هو جعل الشيء غنياً وينمو ويكثر وهو تنمية وزيادة، ومقصود بهذا البحث هو إثراء المفردات اللغوية لدى الطلبة من ناحية المصطلحات اللغوية.

المفردات هي الكلمات المفردة التي تدل على معنى واحد غير مركب، والمفردات جمع من كلمة مفردة، وهي من كلمة فرد - يفرد فرودا أي انفرد وتوحد (مجمع اللغة العربية ٢٠١١). وفي تعريف المفردة اصطلاحاً هي أدوات تحمل المعنى المعين وتعد وسيلة من وسائل التفكير لأن المتكلم من خلالها يقدر على ان يعبر ما خطر في باله بكلمات يريدتها (الناقة ١٩٨٥). والمفردات هي عنصر أساسي وضروري في اللغة، لأن اللغة هي الكلام الذي يتكون من المفردات التي تنبني على التراكيب والقواعد، ومستوى مهارة الكلام عند الناس يعتمد على عدد المفردات وطبقها في كلامه يومياً. والمفردات هي اللفظ أو الكلمة التي تتكون من حرفين فأكثر وتدلل على معنى وهي عنصر من عناصر اللغة (ويدياواي ٢٠١٦).

واستنبط الباحث من خلال التعريفات السابقة أن المفردات هي من أهم العناصر اللغوية في تنمية المهارات اللغوية واكتساب الكثير من الأساس لإيجاد جودة الكلام والاستماع والقراءة والكتابة لدى متعلمي اللغة. ومقصود بإثراء المفردات اللغوية في هذا البحث هو إثراء المفردات اللغوية لدى الطلبة من ناحية المصطلحات الفقهية.

ث. عرض تحليل المصطلحات اللغوية في كتاب "المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الأول"

ويعرض الباحث بعض تحليل المصطلحات الفقهية من ناحية اللغة فحسب التالية:

الربا لغة: مصدر، مقصور، من باب ربا يربو فيكتب بالألف، وأصل الربا: النماء والزيادة، وربا الشيء يربو: ازداد، قال تعالى: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾ [الحج: ٥]، أي: زادت ونمت، وقالتعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لِيَرْبُوهَا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزِيدُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]، أي: لا يزيد، فكل ما يعطى لأكلة الربا زيادة على رؤوس أموالهم، لتزيد وتنمو، فإن الله تعالى يحقه ولا يزيده (الزحيلي ٢٠٢١) (ربا) الشيء - ربوا، وربوا: نما و زاد. وفي التنزيل العزيز: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾: زادت وانتفخت لما يتداخلها من الماء والنبات. ويقال: ربا المال: زاد. وعلا وارتفع والفرس: انتفخ من عدو أو فزع. و- الجرح: ورم. والسويق ونحوه: صب عليه الماء فانتفخ. وفي البيت وفي بني فلان: نشأ (معجم الوسيط ١٩٨٤).

الإقالة هي إنهاء للعقد بإرادة الطرفين العاقدين (الزحيلي ٢٠٢١). وهو مصدر أقال أي فسخ البيع وإعادة الشيء المبيع إلى مالكة والتمن إلى المشتري إذا ندم أحدهما أو كلاهما أو لجوء صاحب العمل إلى طرد الموظف بالأسلوب القانوني (معجم اللغة المعاصرة ٢٠٠٨)

الصرف لغة: له عدة معانٍ، منها الفضل والزيادة، ولذلك سميت النافلة صَرْفاً، لأنها زيادة على الفريضة، والصرف بمعنى الرد والدفع، ومنه قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ﴾ [يوسف: ٣٤]، أي: دفعه ورده. وأيضاً هو بمعنى النقل والتحويل (الزحيلي ٢٠٢١). صرفٌ يصرف، صرفاً، فهو صارف، والمفعول مصروف، صرف المال ونحوه: أنفقه "صرف أمواله على أسرته وصرف وقته في القراءة، صرف العملة: حوّلها وبدّلها بمثلها، باعها بعملة أخرى. و "صرف الدينارات إلى ريات" أي صرف همّه إليه: انقطع له (معجم اللغة المعاصرة ٢٠٠٨).

القرض لغة: القَطْع، كأنه يقطع له قطعة من ماله، والقرض: المجازة، لأن المقترض يرد مثل ما أخذ مجازةً له، ومنه قولهم: الدنيا قروض ومكافأة، ويطلق القرض ويراد منه اسم المفعول؛ أي: المال الذي يقترض، ويطلق على فعل الإقراض، وهو المراد هنا، ويسميه أهل الحجاز سلفاً، لأنه كالسلف والسلم (محمد الزحيلي ٢٠٢١). قرض: القرض: القَطْع. قرضه يقرضه، بالكسر، قرضاً وقرضه: قطعه. والمقراضان: الجلمان لا يفرد لهما واحد، هذا قول أهل اللّغة، وحكى سيبويه مقراض فأفرد. والقراضة: ما سقط بالقرض، ومنه قراضة الذّهب. والمقراض: واحد المقاريض؛ وأنشد ابن برّي لعديّ بن زيد (منظور ١٤١٤).

المخابرة لغة: من الحَبَار، وهي الأرض اللينة، مأخوذة من قولهم: حَبَرَتِ الأَرْضُ: إذا شققتها للزراعة، والمخابرة في الاصطلاح: هي المعاملة على الأرض بزراعتها ببعض ما يخرج منها، والبذر من العامل (الزحيلي ٢٠٢١). مُحَابِرَات (جمع): مفرد مُحَابِرَة: اتصالات لجمع الأخبار "مخابرات سرّية" (عمر ٢٠٠٨).

الجعالة لغة: بتثليث الجيم، واقتصر بعضهم على كسرهما، واقتصر آخرون على فتحها، وهي اسم لما يجعله الإنسان لغيره على شيء يفعل، وكذا الجُعَل والجُعيلة (الزحيلي ٢٠٢١). وَقَالَ اللَّيْثُ: الجُعَلُ: مَا جَعَلْتَهُ لِلْإِنْسَانِ أَجْرًا عَلَى عَمَلِهِ. قَالَ: والجعالات: ما يتجاعل الناس بينهم عند البعث أو الأمر يحزبهم من السلطان، والجعل: وهو ما يجعل من شيء على الشيء يفعل، وكذلك: جعل للعامل كذا (منظور ١٤١٤).

الإقطاع لغة: مصدر من قطع، وهو إبانة بعض أجزاء الجرم، أي: فصله عنه، وأقطعه الشيء: أذن له في أخذه، وأقطعه قطيعة، أي: طائفة من الأرض، قال الفيومي: وأقطع الإمامُ الجنْدَ البلدَ إقطاعاً: جعل لهم غلتها رزقاً، واستقطعته: سألته الإقطاع، واسم ذلك الشيء الذي يقطع: قطيعة (الزحيلي ٢٠٢١). مصدر أقطع، وهو نظام يتحكّم فيه المالك في الأرض ومن فيها من النَّاسِ أيضاً نظام يمنح فيه السادة قطائع من الأرض لنوَّابهم ولأولادهم (معجم اللغة المعاصرة ٢٠٠٨).

التَّجَشُّ لُغَةً: كَشَفَ الشَّيْءَ وَإِثَارَتَهُ. وَتَجَشَّ الشَّيْءَ: اسْتَثَارَهُ وَاسْتَخْرَجَهُ. وَيُقَالُ: تَجَشَّتُ الشَّيْءَ تَجَشُّاً؛ أَي: سَتَرْتَهُ، لِأَنَّ النَّاجِشَ يَسْتَرُ قَصْدَهُ (الزحيلي ٢٠٢١).

التَّجَشُّ هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ نَجَشَ، وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ الْمَرْءُ فِي السَّلْعَةِ فَيَسْمَعُ بِذَلِكَ فَيَزَادُ فِيهَا (مسعود ١٩٦٤).
الاحتكار هو أن يشتري السلع التي يحتاجها الناس وتعتبر أقواتا لهم، ويمسكها إلى وقت الغلاء، لبيعها بأكثر مما اشتراها مع اشتداد الحاجة لها (الزحيلي ٢٠٢١). إحتكَّرَ احتكاراً. (ح ك ر) الشيء: احتبسه انتظاراً لغلائه وبيعه بالكثير، احتكر الشيء: أي استأثر به (مسعود ١٩٦٤).

الخيارات: جمع خيار، وهو اسم مشتق من الاختيار، وهو طلب خير الأمرين من إمضاء العقد أو فسخه، بمعنى: أن يختار العاقد بعد إتمام العقد أن يجري في سبيله وتنفيذ أحكامه المرتبطة عليه، أو أن يفسخه ويبطله ويُلغِي عتباره، لتمتع الآثار المرتبطة عليه (الزحيلي ٢٠٢١). خِيَارٌ - [خ ي ر]. (الاسم من الاختيار). أي " كان أمام خيار": أمام اختيار بين شيئين أيهما أفضل. لك الخيار بين البقاء أو الذهاب. أي "هو من خيار الناس": من أفضلهم (العزم ٢٠١٣).

العارية بتشديد الياء وتخفيفها، والتشديد أفصح، وهي لغة: التداول، وتطلق على العقد الذي يتضمن ذلك، وهي اسم لما يعار، وسميت بذلك لذهابها إلى يد المستعير، ثم عودها إلى يد المعير (الزحيلي ٢٠٢١).
عارية {مفرد} وجمع عاريات وعوار، وهي ما يعطى بشرط أن يعاد (عمر ٢٠٠٨).

السَّبَقُ: مَصْدَرُ سَبَقَ؛ أَي: تَقَدَّمَ، وَالسَّبَقُ: الْمَالُ الْمَوْضُوعُ بَيْنَ أَهْلِ السَّبَاقِ، وَالْمَسَابِقَةُ هُوَ التَّسَابُقُ مِنَ السَّبَقِ، وَسَابَقَ إِلَى الشَّيْءِ مَسَابِقَةً وَسَبَاقاً: أَسْرَعَ إِلَيْهِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ: أَرْسَلَهَا وَعَلَيْهَا فِرْسَانَهَا لِيَنْظُرَ أَيُّهَا يَسْبِقُ (الزحيلي ٢٠٢١). السَّبَقُ: الْقُدْمَةُ فِي الْجَرْيِ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ؛ تَقُولُ: لَهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ سَبَقَةٌ وَسَابِقَةٌ وَسَبَقٌ، وَالْجَمْعُ الْأَسْبَاقُ وَالسَّوَابِقُ. وَالسَّبَقُ: مَصْدَرُ سَبَقَ. وَقَدْ سَبَقَهُ يَسْبُقُهُ وَيَسْبِقُهُ سَبَقاً: تَقَدَّمَهُ (منظور ١٤١٤).

الرمي لغة: الإلقاء، والمراد من الرمي هنا: هو رمي السهام والنبال وغيرهما، ويسمى منازلة؛ وهي المراماة، بمعنى المغالبة، وناضلته فنضلته كغالبته وزناً ومعنى، والمنازلة مفاعلة من النضل، وهو الرمي، وتناضل القوم: تراموا لتظهر مهارة كل منهم في الرمي، وانتضل القوم: تسابقوا في الرمي (الزحيلي ٢٠٢١). رمي: اللَّيْتُ: رَمَى يَرْمِي رَمْياً فَهُوَ رَامٍ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ (منظور ١٤١٤).

خلاصة البحث

الدراسة المذكورة تهدف هذه الدراسة إلى حصر المصطلحات الفقهية الموجودة في كتاب المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث وبيان معانيها وتساعد الطلاب خاصة للمستوى الثاني من قسم الإعداد اللغوي على إثراء مفردتهم العربية وتسهيل عملية إعداد المواد التعليمية لمعلمي اللغة العربية من خلال توفير المصطلحات اللغوية التي سيتعلمونها.

وتوصلت هذه الدراسة إلى إثبات المصطلحات الفقهية في كتاب "المعتمد في الفقه الشافعي الجزء الثالث"، حيث بلغ عددها ٣٥ مفردة وأثبتت الدراسة بتحليل معانيها من الناحية اللغوية فحسب مع اطلاع على معاجم اللغة العربية وبعض المراجع المتعلقة بهذا الموضوع.

يمكن القول إن هذه الدراسة تُسهم في تنمية مهارات اللغة العربية لدى متعلمي اللغة العربية من خلال تقديم المصطلحات الفقهية أساسية وتوظيفها في سياقات متنوعة، مما يساعد على توسيع حصيلتهم اللغوية وتعميق فهمهم للمفاهيم الفقهية بشكل شامل.

تستعرض المقالة التالية مفهوم المصطلحات والشروط اللازمة لوضعها، حيث يُعرّف المصطلح بأنه اتفاق خاص بين مجموعة من المختصين على استخدام ألفاظ معينة للدلالة على مفاهيم محددة يتناولونها، أو أنه تعبير يُستخدم للإشارة إلى معنى علمي معين يتم التوافق عليه بين علماء ذلك المجال، وفهم المصطلحات عنده يعد نصف العلم، أي إنك إذا فهمت مصطلحات النص فقد فهمت النص، لأن المصطلح عنده هو لفظ يعبر عن مفهوم والمعرفة مجموعة من المفاهيم التي يرتبط بعضها ببعض على شكل منظومة، وقد ازدادت أهمية المصطلح وتعاظم دوره في المجتمع المعاصر الذي أصبح يوصف بأنه "مجتمع المعلومات أو مجتمع المعرفة"، وقد اتخذت الشبكة العلمية للمصطلحات في فيينا شعاراً "لا معرفة بلا مصطلح" فبفضل الترابط بين أنواع المعارف والتكنولوجية المختلفة أدى إلى توليد علوم جديدة وصناعات وخدمات جديدة.

وتوضح المقالة أن الإثراء هو الإجراءات التي صممت لزيادة عمق واتساع خبرات تعلم التلاميذ أو الطلبة المتفوقين والمفردة هي الكلمات المفردة التي تدل على معنى واحد غير مركب. وإثراء المفردات في هذه المقالة هي إثراء المفردات اللغوية لدى الطلبة من ناحية المصطلحات الفقهية.

الجدول ١. قائمة المصطلحات الفقهية

الرقم	الكلمة	الرقم	الكلمة	الرقم	الكلمة
١	البيع	١٢	العارية	٢٣	التفليس
٢	النجش	١٣	الإجارة	٢٤	الصلح
٣	الاحتكار	١٤	المساقاة	٢٥	الحوالة
٤	الخيارات	١٥	المزارعة	٢٦	الضمان
٥	الإقالة	١٦	المخابرة	٢٧	العصب
٦	الربا	١٧	الجعالة	٢٨	الشفعة
٧	الصرف	١٨	القراض	٢٩	الإقطاع
٨	السلم	١٩	الشركة	٣٠	الحمى
٩	الاستصناع	٢٠	الوكالة	٣١	الوقف
١٠	القرض	٢١	الرهن	٣٢	الوديعة
١١	الهبة	٢٢	الحجر	٣٣	اللقطة

المراجع

- Al-'Arabiyyah, Majma' al-Lughah. 2004. "Al-Mu'jam al-Wasit". 4th ed. Misr: Maktabat al-Shuruq al-Dawliyyah.
- Al-'Azm, 'Abd al-Ghani Abu. 2020. "Mu'jam al-Ghani". Al-Maktabah al-Shamilah. http://shamela.ws/index.php/book/3083.
- Al-Jurjani, Ali bin Muhammad al-Sharif. 1985. "Kitab al-Ta'rifat". Beirut: Maktabat Lubnan.
- Al-Sha'ri, Mahdi Salih Sultan. 2012. "Fi al-Mushthalah wa Lughah al-'Ilm". Baghdad: Jami'at Baghdad.
- Al-Zuhayli, Muhammad. 2021. "Al-Mu'tamad fi al-Fiqh al-Syafi'i". 7th ed. Dimashq: Dar al-Qalam.
- Duwaydi, Raja' Wahid. 2000. "Al-Bahth al-'Ilmi Asasiyyatuh al-Nazhariyyah wa Mumarisatuh al-'Ilmiyyah". Beirut: Dar al-Fikr al-Mu'asir.
- Jinni, Abu al-Fath 'Uthman bin. 2008. "Al-Khasha'ish". Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Kurosh, Hiziyah. 2021. "Ilm al-Mustalah: al-Nasha'ah wa al-Tatawwur." Aqlamalhind.Com. 2021. https://www.aqlamalhind.com/?p=2140#_edn10.
- Labyadh, Sumayyah, dan Hana' Ka'was. 2017. "Al-Mustalah al-Lughawi fi al-Dirasat al-Magharibiyah Khalid al-Ya'budi wa 'Abd al-Salam al-Masdi Namudhajan." Jami'at Muhammad al-Sadiq bin Yahya.
- Lakhdar, Rubhi. 2012. "Alaqaq 'Ilm al-Mustalah bi al-Tarjamah." Al-Mumarasat al-Lughawiyyah, 2012. https://revue.ummt.o.dz/index.php/pla/article/view/650.
- Mas'ud, Jubran. 1992. "Al-Ra'id Mu'jam Lughawi 'Ashri". 7th ed. Beirut-Lubnan: Dar al-'Ilm li al-Malayan.
- Shahatah, Hasan, dan Zainab al-Najjar. 2003. "Mu'jam al-Mushthalahat al-Tarbawiyah wa al-Nafsiyyah". al-Qahirah: al-Dar al-Misriyyah wa al-Lubnaniyyah.
- Sini, Sa'id Isma'il. 1994. "Qawa'id Asasiyyah fi al-Bahth al-'Ilmi". Beirut: Mu'assasat al-Risalah.
- 'Umar, Ahmad Mukhtar. 2008. "Mu'jam al-Lughah al-'Arabiyyah al-Mu'asirah". 1st ed. al-Qahirah: 'Alam al-Kutub.
- 'Ibādah, Muḥammad Ibrāhīm. 1430. "Mu'jam Muṣṭalahāt an-Naḥw wa aṣ-Ṣarf wa al-'Arūd wa al-Qāfiyah bi al-Lughatayn al-'Arabiyyah wa al-Injiliziyyah". al-Qāhirah, Miṣr.

al-Muhandis, Majdī Wahbah, Kāmil. 1984. "Mu'jam al-Muṣṭalahāt al-'Arabiyyah fī al-Lughah wa al-Adab. Maktabat Lubnān Nāshirūn.

Sa'dbūh, 'Abd al-Wahhāb ash-Shaykh al-Ḥaṭṭāb ash-Shaykh. 2022. "al-Lafẓah al-Iṣṭilāhiyyah: Shurūṭ Waḍ'ihā wa Maẓāhir Ta'līlihā 'inda ad-Damāmīnī, fī Ta'līq al-Farā'id 'alā Tashīl al-Fawā'id. Aqlām al-Hind.

Manzūr, ibn. 1414. "*Lisān al-'Arab*". Bayrūt: Dār Ṣādir.

an-Naqah, Muḥammad Kāmil. 1985. "*Ta'līm al-Lughah al-'Arabiyyah li an-Nāṭiqīn bi Lughāt Ukhrā*". *Jāmi'at Umm al-Qurā, Makkah al-Mukarramah*.

al-'Arabiyyah, Majma' al-Lughah. 1984. "Mu'jam al-Wasīṭ". al-Qāhirah